والكلاب العقور اي يعض الناس ويجرحهم ولا يطأ شيئا من الحيوان بقدمه فانه
يسال عنها يوم القيمة ويقتل الوزغة بفتح الزاء والغين المعجمتين دويبة موذية
وسام ابرص كبيرها وجمعها اوزاغ ووزغان كذا في شرح المصابيح والزنبور فانه
اي قتله لا يخلو عن ثواب جزيل عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم من قتل وزغا في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية
دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك اي اقل منه كذا في شرح المصابيح والوزغ كان
ينفخ في نار ابراهيم فقتله واجب وانما ينفخ لان جبلتها على الخبث والافساد
وانما بلغت مبلغا استعملها الشيطان فحملها على نفخ النار الملقى فيها خليل صلوات
الله عليه وهي اي الوزغ من ذوات السموم ومن شغفها بافساد الطعام
خصوصا الملح انها اذا لم تجد طريقا الى افساده ارتقت السقف والقت
خرءها فيه من موضع يحاذيه والسنة لمن يرى حية في مسكنه ان يقول لها
انا نسألك بعهد نوح وسليمان بن داود عليهما السلام ان لا تؤذينا ولا تخرجي
علينا ثلثا اي قال هكذا ثلثة ايام ان عادت في المرة الرابعة قتلها
لقوله عليه السلام فان عادت فاقتلوها فانه كافر اي جني كافر وكا
لكافر في جرئته وصولته وقصده وكونه موذيا كذا في شرح المصابيح
وروي ان الحية والعقرب اتيا نوحا عليه السلام ليحملها على السفينة
فقال عليه السلام انتما سبب الضرر والبلاء فقالتا نحن نضمن لك
ان لا نضر احدا ذكرك فمن قرأ حين خاف مضرتهما سلام على نوح
في العالمين انا كذلك نجزي المحسنين ما ضرتاه كذا في مشكاة الانوار ولا ياخذ
باذن الشاة حين يسوقها اي آخذا بها بالقفا ناصية مقدم العنق من
كتف معلق القرط ولا يركب البقر ولا يحمل عليه حملا كما يركب على الحمار فان كل
صنف خلق لامر فلا يجاوزه اي لا يجعل المستخدم كل صنف مجاوزا به اي عن الامر
الذي خلق لاجله فالبقر انما خلق للحرث لا للركوب والحمار على العكس فينبغي ان
يحرث الزرع بالبقر ويركب على الحمار ولا يعكس ولا يقص بضم القاف اي
لا يقطع ناصية الفرس وهي شعر جبهته ولا [illegible] بفتح العين المهملة [illegible]
وراء شعر عنق الفرس كذا في الديوان [illegible] القص
[illegible]
الحرة [illegible] تلك الهرة حين ماتت الهرة من الجوع فلم تكن تطعمها ولا

ولا ترسلها حتى تاكل من خشاش الارض بكسر الخاء المعجمة وفتحها اي حشراتها
كذا في مختار الصحاح ولا يسب الديك الابيض فانه يدعو الى الصلوة حين
ينادي في اوقاتها وفي الاوقات المباركة من الليالي قيل هذا اكثر في الابيض
وان كان وقع تارة من غيره ولا يلعن برغوثا بضم الباء بالفارسية كيك فانه
نبه نبيا عليه السلام لصلوة الفجر ولا يلعن شيئا من دوابه ففي الحديث ان
رجلا لعن ناقة له فقال عليه السلام ايها اللاعن ناقته اخرجها عنا فقد لعنت
على صيغة المجهول وفتح تاء الخطاب اي كنت مجابا فيها اي في تلك اللعنة
ولا يسخر من شيء يقال سخر منه استهزاء به والاسم السخرية وبابه علم ولا يعيب
شيئا بدمامته بفتح الدال المهملة اي بقباحة منظره فان من عاب شيئا فكانما
يعيب على الله تعالى خلقه فانه امر عظيم واجتراء جسيم

فصل

في بيان الامر بالمعروف ونهي عن المنكر على صيغة المفعول وهو ما يبتغى رضاء
الله تعالى من قول او فعل والمعروف ضده كذا في زين العرب وهو من شرح المصابيح
اعظم الواجب على من يخالط الناس الامر بالمعروف قال العلماء والامر بالمعروف
تابع للمامور به فان كان سنة فسنة وان كان فرضا ففرض وان كان واجبا فالامر
واجب على سبيل فرض الكفاية اي لا يسقط فرضه مع القدرة الا بقيام واحد بهم فاذا قام
البعض سقط عن الباقين كالجهاد في سبيل الله تعالى وان كان ندبا فندب وهكذا
واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان المحتسب
هو الذم على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب
تهيأ لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه
مضرة لا يريد النهي ايضا في منكرات متعنتا ومنها ان تغلب على ظنه ان زجره مؤثر
للعبث كذا في شرح المشارق وسيذكر للصوفي الفصل الجهاد ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما اعمال البر عند الجهاد في سبيل الله الا كنفثة في بحر لجي وما اعمال البر
والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة في بحر لجي ولا
ينفع عمل لله تعالى مع تركه غضب الله تعالى وعن جابر عن النبي عليه السلام اوحى
الله تعالى الى ملك ان اقلب [illegible] كذا وكذا على اهلها قال فقال ان فيهم عبدك فلانا
لم يعصك طرفة عين [illegible]
اي لم يغضب [illegible] وقالت عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عذب اهل القرية فيها ثمانية عشر الفا عملهم عمل الانبياء قالوا يا رسول الله كيف
قال لم يكونوا يغضبون لله ولا يامرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر كذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)